

178904 - عنده بضاعة وأرباح فكيف يحسب زكاته

السؤال

الرجاء المساعدة بحساب زكاة التجارة :
رأس المال 500 ألف منذ عام ، والأرباح خلال عام 182634 ريال ، والمتبقي من البضاعة بالتكلفة : (370536) .
وجزاكم الله كل خيرا .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

الواجب في زكاة التجارة : أن تقوّم البضاعة المعدّة للبيع ، كلما حال الحول ، ويتم التقويم بالسعر الذي تباع به - لا بسعر التكلفة - ، فإن كان التاجر يبيع بالجملة قومها بسعر الجملة ، وإن كان يبيع بالتجزئة قومها بسعر التجزئة .
وإن كان للتاجر ربح ناض في يده (أي نقود موجودة في آخر الحول) ، أضيف هذا الربح إلى قيمة البضاعة ، والديون المرجوة لدى الناس ، وأخرج من ذلك ربع العشر (2.5%) .
ولا يلتفت التاجر إلى رأس المال الذي اشترى به البضاعة .
وعليه : فإن قوّمت البضاعة الموجود لديك في نهاية الحول ، بالسعر الذي تباعها به ، فكان 370536 فتخرج من ذلك ربع العشر ، فيلزمك : 9263.4 .
وأما الأرباح التي ذكرت ، فإن كان هذا المبلغ قائما معك في نهاية الحول ، أخرجت منه كذلك ربع العشر ، وإن كنت قد أنفقته أثناء الحول ، أو أنفقت بعضه ، فالزكاة لا تجب إلا فيما كان موجودا منه عند نهاية الحول .
فزكاة التاجر تحسب وفق المعادلة التالية :
الزكاة = 2.5% (النقد الموجود آخر الحول + قيمة البضاعة الموجودة آخر الحول + الديون المرجوة عند الناس) .
ولا تخصم الديون التي عليه ، على الراجح .
وانظر : سؤال رقم (50726) ورقم (26236) ورقم (120371) .
والله أعلم .